الموقع الرسمي لفصيلة النبيج أبي العمين علي بن محتار أل علي الرمني الأردني

شرح ثلاثة الأصول الدرس السادس

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ أما بعد فهذا المجلس السادس من مجالس شرح ثلاثة الأصول وأدلتها .

بعد أن ذكر المؤلف - رحمه الله - أنواع العبادة وأدلتها ؛ بدأ بذكر الأدلة على كل نوع من الأنواع التي ذكرها ، وهذه الأدلة التي سيذكرها تدل على أن المستدلّ عليه عبادة ، وإذا كان عبادة فلا يجوز صرفها لغير الله سبحانه وتعالى ؛ بل الواجب إخلاصها لله .

قال المصنّف - رحمه الله: - " وفي الحديث: " الدعاء مخ العبادة " والدليل قوله تعالى { وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين } . ودليل الخوف قوله تعالى { فلا تخافوهم وخافوني إن كنتم مؤمنين } . ودليل الرجاء قوله تعالى { فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً } . ودليل الرجاء قوله تعالى { وعلى فتوكلوا إن كنتم مؤمنين } ، وقال { ومن يتوكل على الله فهو حسبه } . ودليل الرغبة والرهبة والخشوع قوله تعالى { إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين } . ودليل الخشية قوله تعالى { فلا تخشوهم واخشوني { . ودليل الإنابة قوله تعالى { وليل الخشية قوله تعالى } . وفي الحديث: " إذا استعنت فاستعن وأنيبوا إلى ربكم وأسلموا له } . ودليل الاستعانة قوله تعالى { إياك نعبد وإياك نستعين } . وفي الحديث: " إذا استعنت فاستعن بالله " .ودليل الاستعادة قوله تعالى { قل أعوذ برب الناس } . ودليل الاستغاثة قوله تعالى { إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم } . ودليل الذبح قوله تعالى { قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العلمين * لا شريك له } تستغيثون ربكم فاستجاب لكم } . ودليل الذبح قوله تعالى { قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العلمين * لا شريك له } . ومن السنة " لعن الله من ذبح لغير الله } . ودليل النذر قوله تعالى { يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا }. "

قوله : " وفي الحديث : " الدعاء مخ العبادة " أراد المؤلف أن يستدل على أن الدعاء عبادة ؛ فذكر هذا الحديث ؛ وهو حديث ضعيف ، والصحيح قوله عليه السلام : " الدعاء هو العبادة " ، وهذا يدل على أن الدعاء عبادة وقربة إلى الله سبحانه وتعالى .

قوله : " والدليل قوله تعالى : { وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين { " فهذه الآية تدل على أن الدعاء من العبادات ؛ فمن دعا غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله فهو مشرك .

والناس في ذلك أقسام ؛ قسم منهم لا يدعو الله أصلاً ؛ وهذا يكون مستكبراً عن عبادة الله سبحانه وتعالى . ومنهم من يدعو الله ويدعو غيره معه ؛ وهذا النوع مشرك بعبادة الله .

ومنهم من يدعو الله وحده ولا يدعو معه أحداً ؛ وهذا هو الموحّد وهذا هو التوحيد الذي أمر الله سبحانه به .

والدعاء منه ما هو عبادة ومنه ما ليس بعبادة ؛

فمن دعا غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله ؛ فلا يجوز فعله وهو شرك .

وأما من دعا غير الله ؛ وكان المدعو حيّا قادرا على إنجاز الأمر ؛ فيكون الداعي قد فعل فعلا جائزاً ، وليس دعاءه هذا من العبادة .

قال المصنف : " ودليل الخوف قوله تعالى { فلا تخافوهم وخافوني إن كنتم مؤمني } .

فقوله " { وخافوني } " أمر من الله تبارك وتعالى بالتعبد له بالخوف ؛ فهو عبادة .

ولكن الخوف أيضاً ينقسم إلى قسمين ؛

خوف طبيعي ؛ كخوف الإنسان من الأسد أو النار أو غير ذلك ، فهذا ليس من العبادة .

ومنه ما يسمى عند أهل العلم " خوف السر " وهذا الخوف يختص بالله ، وهو كون الإنسان يخاف من أجل قدرة خفيّة خاصة سرّيّة ليست حسب الحسّ ، يؤثر بها الذي يعتقد أنه يمتلك تلك القدرة السرّية . فلذلك يعتقد عبّاد القبور أن بعض الناس له القدرة على التصرّف في الكون مع الله سبحانه وتعالى ، وقد يعتقدون ذلك أيضاً في الأصنام والجن وغيرها ، وهذا هو الشرك الأكبر بعينه . وكذا يعتقدون أن لهم القدرة على العطاء والمنع وزيغ القلوب وموت النفوس دون أسباب حسيّة .

والضابط في هذا النوع من الخوف هو خوف السرّ ، بأن تعتقد بأن هذا الذي تخافه عنده قدرة خفيّة سريّة تؤثر من غير أسباب ؛ وهو الخوف الشركيّ .

قال " ودليل الرجاء قوله تعالى { فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملًا صالحًا ولا يشرك بعبادة ربه أحدًا. {

والرجاء ؛ الطمع في أمر محبوب ، وهو أيضاً عبادة ، ودليله قوله }فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً } ومعناها ؛ فمن كان يطمع في رؤية الله ونيل فضله وإحسانه ؛ فليأت بالسبب الذي يحقق له رجاءه ؛ وهو التوحيد والعمل الصالح .

والرجاء الذي يتضمن الذل والخضوع ؛ رجاء عبادة لا يكون إلا لله تبارك وتعالى .

قال : " ودليل التوكل قوله تعالى { وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين } ، وقال { ومن يتوكل على الله فهو حسبه }. "

والتوكل ؛ هو الاعتماد .

وقوله " { وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين } " أي اعتمدوا على الله إن كنتم مؤمنين به ،فبقدر إيمان العبد يكون توكّله على الله .

وهذا دليل على أن التوكل عبادة ؛ للأمر والترغيب به ، وهو من تمام إيمان العبد وعلامات صدقه ؛ وواجب لا يتم الإيمان إلا به .

وقوله { فهو حسبه } ؛ أي فهو كافيه .

وقال بعض أهل العلم ؛ التوكل خاص بالله سبحانه وتعالى ؛ لأنه اعتماد القلب ، واعتماد القلب لا يجوز أن يكون إلا لله سبحانه وتعالى ، وإنما فرّقوا بين التوكل والتوكيل ، وسمّى البعض ما يسميه الفريق الأول

بالتوكيل توكلًا .

والمقصود به ؛ التوكل على الغير فيما يتصرّف فيه المتوكّل ، بحيث ينيب غيره في أمر تجوز فيه النيابة ، كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم حين وكّل علي بن أبي طالب في ذبح بقيّة الهدي في حجّه .

ولا أرى أنهم يختلفون في صورة أن يفوّض شخص في عمل ما فيقوم به نيابة عن المفوّض ، وأنها صورة جائزة ؛ وإن اختلفوا في تسمية ذلك توكلاً أو توكيلاً .

قال " ودليل الرغبة والرهبة والخشوع قوله تعالى { إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين } . "

والرغبة ؛ طلب الشيء المحبوب .

والرهبة ؛ الخوف المثمر للهرب من المخوّف ، وقيل هي بمعنى الخوف .

والخشوع ؛ نوع من التذلل لله عز وجل والخضوع له .

وكل هذه عبادات يُتَقَرَّب بها إليه سبحانه وتعالى ، والدليل قوله تعالى { إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين } ، أي يدعون الله طمعاً فيما عنده ، وخوفا منه سبحانه وتعالى ؛ خاشعين متذللين له .

وفي هذه الآية رد على الصوفية الذين يقولون نحن نعبد الله لا طمعا في جنته ولا خوفا من ناره ؛ وإنما محبة له سبحانه . وهذا باطل ؛ إذ عبادة الله تكون بالمحبة والخوف والرجاء ، فإنه عز وجل أثنى على أنبيائه ؛ فقال { إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا } أي يعبدونه سبحانه وتعالى خوفا وطمعا .

قال المؤلف - رحمه الله - ": ودليل الخشية قوله تعالى { فلا تخشوهم واخشوني . {

قال بعض أهل العلم الخشية والخوف بمعنى واحد ، وفرّق البعض ؛ فجعل الخوف أعم من الخشية ، والخشية أخص من الخوف ؛

فقالوا الخشية ؛ هي الخوف المبنيّ على العلم بقدرة من يخشاه وكمال سلطانه ، والفرق بين الخشية والخوف يتضح بالمقال .

قالوا : فإذا خفت من شخص لا تدري أهو قادر عليك أم لا ؛ فهذا خوف .

وإذا خفت من شخص تعلم أنه قادر عليك ؛ فهذه خشية .

وبذلك فرَّقوا بين الخشية والخوف ، والبعض جعلهما بمعنى واحد .

وما قيل في الخوف من التفصيل المتقدم ؛ يُقال في الخشية .

قال : " ودليل الإنابة قوله تعالى { وأنيبوا إلى ربكم وأسلموا له }. "

والإنابة ؛ الرجوع ، وهي قريبة من معنى التوبة .

" { وأنيبوا إلى ربكم } " ؛ أي ارجعوا إليه .

" { وأسلموا له } " ؛ أي استسلموا له .

وهذا دليل على أن الإنابة عبادة وقربة لله تعالى .

قال المؤلف " ودليل الاستعانة قوله تعالى { إياك نعبد وإياك نستعين } وفي الحديث : " إذا استعنت فاستعن بالله " .

" الاستعانة ؛ طلب العون ، فالألف والسين والتاء - كما ذكرنا في دروس ماضية - إذا دخلت على كلمة أفادت الطلب ، فاستعان ؛ طلب العون ، واستعاذ ؛ طلب الإعاذة ، واستغاث ؛ طلب الغوث ؛ وهكذا .

فالاستعانة ؛ طلب العون ، وهي أنواع :

أولًا : الاستعانة بالله تقرّبًا إليه مع كمال الخضوع والتذلل له ، وهي قربة لله لا يجوز صرفها لغيره .

ثانياً : الاستعانة بمخلوق حي قادر ؛ وهي جائزة . كأن تستعين بشخص في حمل صندوق ثقيل عليك لا تستطيع حمله وحدك ؛ فلا بأس بذلك ؛ لقوله تعالى { وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان } .

ثالثاً : الاستعانة بمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله ، وهذا شرك ؛ لأنه لا يقع إلا من شخص يعتقد في نفسه أن لهذا الذي استعان به في أمر لا يقدر عليه إلا الله ؛ تصرّفا خفيّاً في الكون ؛ ولذلك استعان به .

ومعنى { إياك نعبد وإياك نستعين } أي ؛ نعبدك ونستعين بك .

قال المؤلف : " ودليل الاستعاذة قوله تعالى { قل أعوذ برب الفلق } ، و { قل أعوذ برب الناس }. "

و" الاستعاذة " ؛ طلب الإعاذة ، وهي الحماية من المكروه ، والقول فيها كالقول في الاستعانة تماماً من التفصيل المتقدم

و{ الفلق } ؛ الصبح ، أي ؛ قل أعوذ بالله ، فنحن مأمورون بالاستعاذة بالله .

قال : " ودليل الاستغاثة قوله تعالى { إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم }. "

و " الاستغاثة " ؛ طلب الغوث ، وهو الإنقاذ من الشدة ، وهي توحيد وقربة ولا تكون إلا لله سبحانه وتعالى ، وهي أنواع :

أولا : استغاثة بمخلوق حي حاضر قادر ، وهذه جائزة .

ثانيا : استغاثة بمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله ، أو بمخلوق ليس حياً أو ليس حاضراً؛ وهذا شرك كالاستغاثة بالأموات . ثالثاً : الاستغاثة بالله سبحانه وتعالى خضوعاً وتذللاً له ، وهي من التوحيد ، وهي بنفس التفصيل المتقدّم في الاستعانة .

قال المؤلف - رحمه الله : - " ودليل الذبح قوله تعالى $\{$ قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العلمين * لا شريك له $\}$ ، ومن السنة " لعن الله من ذبح لغير الله $\}$. "

فالذبح عبادة وقربة لله سبحانه ، ولا يجوز صرفها لغيره ؛ لا لولي ولا لقبر ولا لصنم ولا لغير ذلك ، وإنما هي لله فتبقى لله . والدليل قوله تعالى { قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العلمين * لا شريك له } والشاهد في الآية قوله تعالى : { ونسكي } أي وذبحي .

قال " ومن السنة " لعن الله من ذبح لغير الله " واللعن هو الطرد من رحمة الله تعالى ؛ لأن من ذبح لغير الله فقد أشرك ؛ لأنه صرف عبادة من العبادات التي يُتقرّب بها إلى الله لغيره ، وتقرّب بها لغيره .

ولكن ليس جميع الذبح يكون عبادة ؛ فيه تفصيل ؛

أولًا : ذبح يقع عبادة ؛ بأن يقصد به التعظيم والخضوع والتذلل للمذبوح له ؛ فهذه عبادة وقربة لا يجوز أن تفعل على هذه الصورة إلا لله.

ثانياً : الذبح إكراماً لضيف أو لوليمة عرس أو غير ذلك من الأمور التي قد تكون واجبة وربما كانت مستحبة وربما كانت مباحة .

مسألة : الذبح الذي يفعله البعض بعد بناء بيته ؛ مثلًا .

إذا كان ذبحه هذا فرحاً وسروراً بما منّ الله به عليه من نعم ؛ فهو جائز .

أما إن كان ذبحه هذا لدفع العين ؛ فمحرِّم ؛ لأن دفع العين الذي شرعه الله هو التبريك والرقية .

أما إن ذبح للجن ليصرفهم عن البيت ويدفع ضررهم ؛ فهذا شرك لأنه ذبح لغير الله .

مسألة : الذبح لشخص معظم .

في المسألة تفصيل ؛ إذا كان الذبح لهذا المعظم إكراماً كما يفعل للضيف ؛ فهذا جائز ، ويدخل في إكرام الضيف ، وأما إن كان تعظيماً وإجلالاً لهذا الرجل ؛ فلا يجوز ويدخل في الشرك .

والضابط في معرفة الفرق بين الذبحين ؛ أن تنظر أين يذهب اللحم بعد الذبح ؛ فإن ذُبح ووزّع على الناس ، ولم يأكله هذا المعظم ؛ فيكون من ذبح التعظيم والإجلال . أما إن أطعم منه هذا الزائر أو المعظم ؛ فيكون من ذبح الإكرام .

قال المؤلف - رحمه الله: - " ودليل النذر قوله تعالى { يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا }.

و " النذر " ؛ إلزام الإنسان نفسه بشيء لم يلزمه بأصل الشرع . كأن ينذر الشخص ان يصوم ثلاثة أيام أو أربعة أو أكثر أو يلزم نفسه بصوم يوم وإفطار يوم ، فهذا إلزام من الشخص نفسه بشيء لم يُلزمْه الشرع به ، فإن الزم نفسه به ؛ لزمه الوفاء ؛ لقوله تعالى { يوفون بالنذر ويخافون يوماً كان شرّه مستطيراً } فأثنى الله على الذين يوفون بنذرهم .

فالنذر قربة لله وطاعة لا يجوز صرفها لغيره تبارك وتعالى .

وأما الحديث الذي ورد " إن النذر لا يأت بخير إنما يستخرج به من البخيل " ؛ فهذا نوع من أنواع النذر ، وهو ما يسمى بنذر المقابلة ، أي أن يقول الشخص مثلاً : إن شفى الله مريضي فعليّ ذبح شاة ، أي أنه لن يذبح الشاة إلا إن شفى الله مريضه ، فهذا الذي يستخرج به من البخيل الذي لا يعمل الطاعة إلا في مقابل ، وهو نذر مكروه . لكنه إن وقع من شخص لزمه الوفاء به .

فالنذر على هذا عبادة لله تعالى وطاعة ، لا يجوز صرفها لغيره سبحانه ، وصرفها لغيره شرك .

П

П